


الدكتور علي سعيدان

حماية البيئة

من التلوث بالمواد الاشعاعية والكيماوية

في القانون ابجذر ائري



دار الحكمة
الخيرية

الفهرس

صفحة	الموضوع
	مقدمة.....
05	الباب الأول : الحماية القانونية للبيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية
23	الفصل الأول : التلوث الإشعاعي للبيئة.....
26	المبحث الأول : تلوث البيئة إشعاعيا ومصادره
26	المطلب الأول: مفهوم الإشعاع النووي.....
27	الفرع الأول: المفهوم العلمي.....
27	الفرع الثاني: المفهوم القانوني
28	المطلب الثاني مصادر الإشعاع النووي.....
29	الفرع الأول: المصادر الطبيعية.....
30	أولا - الأشعة الكونية.....
30	ثانيا - إشعاعات القشرة الأرضية
31	ثالثا - الإشعاع الطبيعي داخل جسم الإنسان
32	الفرع الثاني: المصادر الصناعية.....
32	أولا - المصادر الإشعاعية للأغراض الطبية.....
33	ثانيا - تشغيل المحطات النووية.....
34	ثالثا - التفجيرات النووية
36	رابعا-أجهزة التلفزيون واستخدام تكنولوجيا العصر.....
37	المبحث الثاني : خطر تسرب الإشعاعات النووية على عناصر البيئة.....

الطلب الأول: مفهوم تسرب الإشعاع النووي 38	
الطلب الثاني: أهم حوادث تسرب الإشعاع النووي 39	
الفرع الأول: التفجير النووي في جزر البيكيني عام 1954 39	
أولا - الآثار الجلدية 39	
ثانيا - الآثار الدموية 40	
الفرع الثاني: حادث ثري مايل أيسلندا 40	
الفرع الثالث: حادث منبع كوبالت - 60 للمعالجة بالأشعة في المكسيك .. 41	
الفرع الرابع: حادث المفاعل النووي تشنوبيل بالإتحاد السوفيتي سابقا... 42	
المطلب الثالث: التجارب النووية الفرنسية في الجزائر وأثارها على البيئة ... 43	
الفرع الأول: التجارب النووية الفرنسية في منطقة رقان 43	
أولا - قياس التأثيرات الإشعاعية للانفجار في المجال العسكري 45	
ثانيا - قياس التأثيرات الإشعاعية للانفجار في المجال الصحي 45	
الفرع الثاني: التفجيرات النووية الفرنسية في منطقة تمنراست 46	
المطلب الرابع: آثار تلوث عناصر البيئة بالإشعاع النووي 49	
الفرع الأول: آثار تلوث عنصر التربة 49	
الفرع الثاني: آثار تلوث عنصر الماء 52	
الفرع الثالث: آثار تلوث عنصر الهواء 55	
الفرع الرابع: آثار تلوث المواد الغذائية 57	
أولا - حماية المواد الغذائية من الإشعاع النووي في ظل قانون البيئة رقم 83-03 59	
ثانيا - حماية المواد الغذائية من الإشعاعات النووية في ظل المرسوم الرئاسي رقم 118-05 61	
الفصل الثاني : التلوث الكيمياوي للبيئة 64	
المبحث الأول : مفهوم تلوث البيئة كيمياويا ومصادره 64	

64	المطلب الأول : المفهوم العلمي والقانوني للتلوث الكيماوي.....
65	الفرع الأول: المفهوم العلمي.....
66	الفرع الثاني: المفهوم القانوني.....
68	المطلب الثاني : مصادر التلوث الكيماوي للبيئة.....
69	الفرع الأول: المصادر الطبيعية.....
70	الفرع الثاني: المصادر الصناعية.....
72	المبحث الثاني: آثار التلوث الكيماوي على عناصر البيئة.....
72	المطلب الأول: تلوث البيئة الترابية كيماويا وآثاره.....
73	الفرع الأول: الاستخدام المفرط للمبيدات الحشرية.....
76	الفرع الثاني: الإفراط في استخدام المخصبات الكيماوية.....
76	أولا - مخصبات وأسمدة عضوية.....
76	ثانيا - مخصبات وأسمدة كيماوية
78	الفرع الثالث: الأمطار الحمضية
80	المطلب الثاني: التلوث الكيماوي للبيئة المائية ومصادره
82	الفرع الأول: تلوث المياه العذبة بالمواد الكيماوية.....
86	الفرع الثاني : تلوث مياه البحر بالمواد الكيماوية.....
88	أولا - البيئة البحرية للبحر الإقليمي.....
89	ثانيا - البيئة البحرية للمنطقة المتأخرة.....
89	ثالثا - البيئة البحرية للمنطقة الاقتصادية الخالصة.....
90	رابع - البيئة البحرية للرصيف القاري.....
91	خامسا- البيئة البحرية لأعلى البحار.....
92	الفرع الثالث: مصادر تلوث البيئة البحرية كيماويا.....
92	أولا - التلوث من مصادر أرضية

93	ثانيا - التلوث بالنفط.....
95	ثالثا- التلوث الناجم عن إغراق وتصريف النفايات الكيماوية في البحار..
96	رابعا - تلوث البيئة البحرية من الجو أو من خلاله
97	الطلب الثالث: تلوث البيئة المواتية كيماويا وأثره على طبقة الأوزون....
98	الفرع الأول: مفهوم تلوث البيئة المواتية كيماويا ومصادره
98	أولا - مفهوم تلوث البيئة المواتية كيماويا.....
100	ثانيا - مصادر التلوث الكيماوي للبيئة المواتية.....
107	الفرع الثاني: القواعد القانونية لحماية البيئة المواتية من التلوث كيماويا..
108	أولا- القواعد القانونية الاتفاقية.....
113	ثانيا- القواعد القانونية الوطنية في التشريعات المقارنة.....
117	الفرع الثالث: أثر تلوث الهواء كيماويا على طبقة الأوزون.....
401	أولا- الأضرار الناجمة عن تدمير طبقة الأوزون.....
126	ثانيا- الجهود الدولية لحماية طبقة الأوزون.....
134	الفصل الثالث: النظام القانوني لحماية البيئة من التلوث بالمواد الخطرة...
136	المبحث الأول:نظام حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية.....
137	المطلب الأول: الحماية من التلوث الإشعاعي في ظل قانون البيئة لسنة 1983
137	الفرع الأول: الحماية من المواد المشعة في القانون رقم 83-03
140	الفرع الثاني: حماية البيئة من التلوث الإشعاعي من خلال المراسيم.....
140	أولا- الحماية من التلوث بالمواد الإشعاعية في المرسوم رقم 86-132...
146	ثانيا- الحماية من المواد الخطرة في المرسوم التنفيذي رقم 90-79.....
149	ثالثا- الحماية من التلوث الإشعاعي في المرسوم الرئاسي رقم 436-96

	الفرع الثالث: بعض تطبيقات الحماية من الإشعاعات في القرارات
150	ال الوزارية
151	أولا- القرار الوزاري المشترك المحدد لكيفيات حيازة المواد الإشعاعية لأغراض طبية
153	ثانيا - القرار الوزاري المشترك المتعلقة بطرق مراقبة استعمال المصادر الإشعاعية
156	ثالثا - القرار الوزاري المشترك الذي يضبط حدود الجرعة الإشعاعية السنوية
157	رابعا- القرار الوزاري المشترك، الذي يحدد شروط استعمال الأجهزة الفردية لقياس حدود الجرعة
158	خامسا - القرار الوزاري المشترك الذي يضبط حدود المناطق المقتنة والمنوعة والإشارات المميزة لها
159	سادسا - القرار الوزاري المشترك المتضمن تصنيف النوى الرئيسية المشعة. المطلب الثاني : الحماية من التلوث الإشعاعي في ظل قانون البيئة لعام 2003
160	الفرع الأول: تدابير الحماية من الإشعاعات المؤينة في المرسوم الرئاسي رقم 117-05
173	الفرع الثاني: الحماية من الإشعاعات الأيونية في المرسوم الرئاسي رقم 118-05
174	الفرع الثالث: حماية البيئة من التلوث الإشعاعي في المرسوم الرئاسي رقم 119-05
178	المبحث الثاني : النظام القانوني لحماية البيئة من التلوث بالمواد الكيماوية.
179	المطلب الأول: حماية البيئة من التلوث الكيميائي في ظل قانون 1983 ...
179	الفرع الأول: النصوص القانونية لحماية البيئة من المواد الكيماوية.....
181	الفرع الثاني: حماية البيئة من التلوث بالمواد الكيماوية من خلال المراسيم.

192	المطلب الثاني : حماية البيئة من التلوث الكيماوي في ظل قانون 2003 ...
194	الفرع الأول: النصوص القانونية لحماية البيئة من المواد الكيماوية.....
195	أولا- الأحكام القانونية المتعلقة بالحماية من المواد الكيماوية في القانون10-03
202	ثانيا- الأحكام القانونية الواردة في القانون رقم 19-01 المتعلق بتسهيل النفايات ومراقبتها وإزالتها
210	الفرع الثاني: حماية البيئة من التلوث الكيماوي في المراسيم التنفيذية..
210	أولا- حماية البيئة في المرسوم التنفيذي رقم 478-03
212	ثانيا - حماية البيئة في المرسوم التنفيذي رقم 02-06
214	ثالثا - حماية البيئة المقررة في المرسوم التنفيذي رقم 141-06
217	الباب الثاني : دور الإدارة في حماية البيئة من التلوث بالمواد الخطرة و المسؤولية الناشئة عنه
218	الفصل الأول : دور الإدارة المركزية وال محلية في مجال حماية البيئة من التلوث.....
218	المبحث الأول: دور الإدارة المركزية والمؤسسات الوطنية
218	المطلب الأول: دور الإدارة المركزية في حماية البيئة من التلوث.....
219	أولا - المجلس الوطني للبيئة.....
220	ثانيا - تحويل مصالح المديرية العامة للبيئة إلى كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي.....
220	ثالثا - ضم المصالح المتعلقة بحماية البيئة إلى وزارة الري والبيئة والغابات.....
221	رابعا - تحويل مصالح البيئة من وزارة الري إلى وزارة الداخلية والبيئة.....
221	خامسا- تحويل اختصاصات البيئة من وزارة الداخلية إلى كتابة الدولة المكلفة بالبحث العلمي

221	سادسا- إلهاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة.....
222	سابعا- كتابة الدولة المكلفة بالبيئة.....
223	ثامنا - إنشاء وزارة مكلفة بتهيئة الإقليم والبيئة.....
224	المطلب الثاني: دور المؤسسات الوطنية المكلفة مباشرة بحماية البيئة من التلوث
224	أولا- الصندوق الوطني للبيئة
225	ثانيا- المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة.....
226	ثالثا- المفتشية العامة للبيئة.....
226	رابعا- المحافظة الوطنية لتكوين البيئي.....
227	خامسا- الوكالة الوطنية للنفايات.....
228	سادسا- المحافظة الوطنية للساحل.....
229	المطلب الثالث: دور المؤسسات الوطنية في حماية البيئة بشكل غير مباشر.....
229	أولا- قطاع التعليم العالي والبحث العلمي.....
230	ثانيا- قطاع الصحة العمومية.....
230	ثالثا- قطاع الداخلية
231	رابعا- قطاع السياحة.....
232	خامسا- قطاع الخارجية.....
233	سادسا- قطاع التهيئة العمرانية والبناء.....
234	سابعا- قطاع الدفاع.....
236	المبحث الثاني: دور الإدارة المحلية في حماية البيئة من التلوث
237	المطلب الأول : أشكال تنظيم ومهام الأجهزة المحلية لحماية البيئة من التلوث
237	الفرع الأول: المؤسسات المتعددة التمثيل
238	الفرع الثاني: المؤسسات الإدارية التقليدية.....

الطلب الثاني : وسائل وطرق تدخل المؤسسات المحلية في مجال حماية البيئة	239
من التلوث	
الفرع الأول: الوسائل القانونية والمادية.....	241
الفرع الثاني: الوسائل البشرية.....	242
الفرع الثالث: الوسائل القضائية.....	245
الطلب الثالث: نطاق تدخل المؤسسات المحلية في مجال حماية البيئة من التلوث	246
دور المؤسسات المحلية في الحماية من التلوث الضار.....	246
الفرع الثاني: حماية المياه من التلوث	249
الفرع الثالث: حماية السواحل والشواطئ من التلوث	253
الفرع الرابع: حماية الغابات والمحميات الطبيعية	257
الفرع الخامس: حماية الجو من التلوث	259
الفصل الثاني: دور الضبط الإداري في مجال حماية البيئة من المواد الخطرة..	263
البحث الأول: سلطات الضبط الإداري في مجال حماية البيئة من المواد الخطرة	263
الطلب الأول: سلطات الضبط الإداري العام	264
الفرع الأول: صلاحيات الوالي	264
الفرع الثاني: صلاحيات رئيس المجلس الشعبي	265
الطلب الثاني: سلطات الضبط الإداري الخاص في مجال الحماية من المواد الخطرة	266
الفرع الأول: الوزير المكلف بالبيئة	266
الفرع الثاني: المفتشية العامة للبيئة	270
الفرع الثالث: مفتشية البيئة للولاية	271
الفرع الرابع: أسلك المفتشين المكلفين بحماية البيئة	273

274	الفرع الخامس: اللجنة الولاية لمراقبة المؤسسات المصنفة.....
277	الفرع السادس: محافظة الطاقة الذرية.....
280	المبحث الثاني: لاحيات الضبط الإداري في مجال حماية البيئة من المواد الخطرة.....
280	المطلب الأول: نظام الرخصة.....
295	المطلب الثاني: نظام الاعتماد ونظام التصريح والقرارات الخاصة
396	الفرع الأول: نظام الاعتماد
300	الفرع الثاني: نظام التصريح
302	الفرع الثالث: القرارات الخاصة.....
310	الفصل الثالث : المسؤولية الناجمة عن التلوث البيئي بالمواد الخطرة
310	المبحث الأول : المسؤولية الجنائية عن التلوث بالمواد الخطرة.....
310	المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية عن الجريمة البيئية.....
310	الفرع الأول: تعريف الجريمة البيئية وخصائصها.....
310	أولا - تعريف الجريمة البيئية.....
312	ثانيا- خصائص الجريمة البيئية
318	الفرع الثاني: مسؤولية الأشخاص عن الجريمة البيئية
318	أولا - مسؤولية الشخص الطبيعي
319	ثانيا - مسؤولية الشخص المعنوي
320	ثالثا - المسؤولية الجنائية عن فعل الغير.....
321	رابعا - نفي المسؤولية.....
321	المطلب الثاني: جرائم البيئة وجزاءاتها في القانون الجزائري
321	الفرع الأول: الجنائيات
323	الفرع الثاني: الجنح والمخالفات.....

328	المبحث الثاني : المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية
330	المطلب الأول: المسؤولية المدنية التقصيرية
331	الفرع الأول: الأسس المختلفة للمسؤولية المدنية
331	أولا - المسؤولية على أساس الخطأ واجب الإثبات.....
335	ثانيا - المسؤولية المدنية الشيئية.....
336	الفرع الثاني: صعوبات تطبيق المسؤولية المدنية التقصيرية في حماية البيئة...
336	أولا- المسائل التي تطرحها العلاقة السببية.....
338	ثانيا- الضرر.....
341	ثالثا- الصفة في الدعوى
344	رابعا- الصفة في الدعوى دفاعا عن مصلحة عامة أو جماعية
347	المطلب الثاني: المسؤولية المدنية العقدية عن الأضرار البيئية
348	الفرع الأول: الأساس الذي تقوم عليه المسؤولية العقدية.....
349	أولا- ضمان العيوب الخفية.....
351	ثانيا- الالتزام بالإعلام والنصرح.....
353	الفرع الثاني: حكم شرط تحويل المخاطر على طرف دون آخر.....
356	الخاتمة
365	المراجع
398	النهرس